طهارة المال في ضوء الكتاب والسنة

إعداد

د/ كريمة بنت علي المزودي

أستاذ مساعد بقسم الشريعة والدراسات الإسلامية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية

Karima.mazoudi@gmail.com

د/ صباح سعيد العرفي

أستاذ مساعد بقسم الشريعة والدراسات الإسلامية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية

kmazoudi@kau.edu.sa

ملخص

طهارة المال في ضوء الكتاب والسنة

إعداد

كريمة بنت علي المزودي

أستاذ مساعد بقسم الشريعة والدراسات الإسلامية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية

Karima.mazoudi@gmail.com

صباح سعيد العرفي

أستاذ مساعد بقسم الشريعة والدراسات الإسلامية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية

kmazoudi@kau.edu.sa

هدفت الدراسة إلى بيان طهارة المال في ضوء الكتاب والسنة، من خلال إبراز خصائص النظام المالي في الإسلام، وبيان المنهج الإسلامي في كسب المال الحلال، وبيان المنهج الإسلامي في الطهارة من المال الحرام. وقد قسمت الدراسة إلى عدة مباحث المبحث الأول: خصائص النظام المالي في الإسلام، المبحث الثاني: مفهوم طهارة المال في الإسلام ، المبحث الثالث: المال الحلال ومصادره، المبحث الرابع: المال الحرام ومصادره، المبحث الخامس: طرق الطهارة من المال الحرام.

وأبرز ما توصلت إليه النتائج: أن الشارع الحكيم ضيق الدائرة على المال الحرام، فيصبح المال الحرام منبوذا ترفضه الفطرة السليمة والدين والأخلاق الكريمة، وتحاربه قوانين الإسلام الصارمة. فهذا المال لا يستطيع صاحبه كسب الثواب من ورائه، فلا يصلح للحج ولا للصدقة ولا للزكاة ولا لأي نوع من أنواع البر، لأن الله طيب لا يقبل إلا طيبا. كما تم توضيح مفهوم طهارة المال في الفكر الإسلامي، وتعريف المال الحلال في الإسلام، وطرق كسبه وإنفاقه. كما تم تعريف المال الحرام في الإسلام، وطرق كسبه، وطرق الطهارة منه. وخلصنا في النهاية إلى أن النظام المالي في الإسلام، تقوم مبادئه على القيم الأخلاقية، التي تطهر النفس من الأنانية وحب الذات، وترغبها في الكسب الحلال، من خلال التعاون والتكافل والمنافسة الشريفة.

الكلمات المفتاحية: طهرة المال، الكتاب والسنة، النظام المالي، طهارة المال، المال الحلال.

Purity of money in the light of Qur'an and Sunnah

By

Karima Bint Ali Al-Mazoudi

Associate Professor at Department of Sharia and Islamic Studies, College of Arts and Humanities, King Abdulaziz University, Saudi Arabia

Karima.mazoudi@gmail.com

Sabah Saeed Al-Orfi

Associate Professor at Department of Sharia and Islamic Studies, College of Arts and Humanities, King Abdulaziz University, Saudi Arabia

kmazoudi@kau.edu.sa

Abstract

The study aimed to demonstrate the purity of money in the light of the Qur'an and Sunnah, by highlighting the characteristics of the financial system in Islam, the Islamic approach to earning halal money, and the Islamic approach to purify of ill-gotten money. The study was divided into several sections. The first section discussed the characteristics of the financial system in Islam. The second one highlighted the concept of purification of money in Islam. The third section detailed Halal money and its sources. The fourth section was devoted to ill-gotten money and its sources. The fifth and last section identified the purity methods of ill-gotten money.

The main findings of the study are that the Wise God has tightened the circle of the ill-gotten money, so it becomes an outcast and rejected by common sense, religion and generous morals, as well as it is combated by the strict laws of Islam. This money cannot be rewarded by its owner, so it is not valid for Hajj, charity, or Zakat, or for any kind of righteousness. This is because Allah is good and does not accept anything but good. The concept of purification of money was clarified according to the Islamic thought. In addition, the definition of halal money in Islam, and ways of earning and spending it was also discussed. Ill-gotten money in Islam, ways to earn it, and methods of its purification was given the due attention. The study finally concluded that the financial system principles in Islam are based on moral values which purify the soul from selfishness and self-love, and encourages the desires to gain halal money, through cooperation, interdependence and honest competition.

Keywords: Money Purification, Qur'an and Sunnah, Financial System, Halal Money, Ill-gotten money.

مقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيآت أعمالنا، من يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فلا هادي له، وأشد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

أما بعد:

فإن المقصد العام للشارع من تشريع الأحكام هو تحقيق مصالح الناس، بكفالة ضرورياتهم وتوفير حاجياتهم، فأما الأمر الضروري فهو ما تقوم عليه حياة الناس ولابد منه لاستقامة مصالحهم، وإذا فقد اختل نظام حياتهم، وعمت فيه الفوضى والمفاسد. ولا تستقيم مصالحهم إلا بحفظ خمسة أشياء: الدين والنفس والعرض والعقل والمال. فحفظ كل واحد منها ضروري للناس، وقد شرع الإسلام لكل واحد من هذه الأشياء الخمسة أحكاما تكفل إيجاده وتكوينه، وأحكاما تكفل حفظه وصيانته، وبهذه الأحكام حقق للناس ضرورياتهم.[1]

و يعتبر المال أحد هذه الأشياء الخمسة، الذي شرع له الشارع أحكاما لحمايته، وسن قوانين لكسبه، فوضع نظاما ماليا يعز نظيره في النظم المالية الأخرى، له مقوماته الخاصة به، ومن أهم مقومات هذا النظام ومن أهم خصائصه أنه لا يقيم العلاقات الاقتصادية بين الناس على أسس نفعية مادية، كما هو الشأن بالنسبة للنظم المالية الأخرى، بل يقيمها على أسس أخلاقية، يتحقق بفضلها التكافل والتعاون والتراحم بين الناس، فينظر كل فرد إلى الآخر على أنه غاية في ذاته لا على أنه وسيلة لجلب المنفعة.[2]

و لما كان المال هو العصب المحرك للحياة في انطلاقها ودورانها، وعاملا هاما من عوامل الإنتاج، نظم الإسلام الشؤون المالية ووضع لها أصولا وقواعد وحدودا، وجعل تلك الحدود والأصول وفق قواعد الحق والصدق والأمانة. فهذب غريزة حب المال في النفوس وأحاطها بسياج من الأخلاق، وحدها بقوانين صارمة، تحمي المال من أن يتحول إلى أداة للتسلط والطغيان، وأن يظل وسيلة لقضاء الحاجات وتحقيق العيش الكريم بما أمر الله، فنهى عن أكل أموال الناس بالباطل، قال تعالى: " ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل"[3]، ويعني به المال الذي يكتسب من طريق غير مشروع، كالسرقة والسلب والنهب والغش والربا والرشوة.. وكل ما نتج عن

---

[1] أنظر: مقاصد الشريعة الإسلامية للطاهر بن عاشور ص: ١٥٢ ، وأصول الفقه لعبد الوهاب خلاف ص: ٢٠٠

[2] أنظر: المال في الإسلام للدكتور مصطفى عبد الواحد ص: ٦

[3] سورة البقرة: آية ١٨٨

معصية حرمها الشارع أو وضع لارتكابها عقوبة. والكسب الناتج عن هذه المحرمات يسمى في الفكر الاقتصادي الإسلامي: " المال الحرام "، الذي لا يجوز كسبه ولا الانتفاع به بأي حال من الأحوال. وهذا الموضوع يقودنا إلى طرح الأسئلة التالية : كيف نتعامل مع المال الحرام؟ وكيف يتم التخلص منه من منظور الشرع؟ وهل يمكن تطهيره؟ وكيف يتحول المال في الإسلام الى أداة لتطهير النفس من الذنوب والمعاصي؟

و للإجابة عن هذه الأسئلة، وضعنا المخطط التالي:

المبحث الأول: خصائص النظام المالي في الإسلام

المبحث الثاني: مفهوم طهارة المال في الإسلام

المبحث الثالث: المال الحلال ومصادره

المبحث الرابع: المال الحرام ومصادره

المبحث الخامس: طرق الطهارة من المال الحرام

خاتمة : بينا فيها أبرز النتائج والتوصيات

أهداف البحث:

١ إبراز خصائص النظام المالي في الإسلام

٢ بيان المنهج الإسلامي في كسب المال الحلال

٣ بيان المنهج الإسلامي في الطهارة من المال الحرام

نسأل الله التوفيق والسداد

المبحث الأول

خصائص النظام المالي في الإسلام

تعريف المال في اصطلاح الفقهاء:

المال في اصطلاح الفقهاء: هو ما كان منتفعا به معدا لأن ينتفع به، أو ما تعارف الناس فيما بينهم أنه منفعة، أو كل ما يقوم بثمن أيا كان نوعه وأيا كانت قيمته، وهو كل ما يملكه الفرد والجماعة من متاع: من أراضي وأنعام وحرث ومعادن.. وغيرها.

و قد ورد المال في القرآن الكريم بأسماء: " المال " قال تعالى:" وأمددناكم بأموال وبنين "[1] ، و" الخير " قال تعالى: " وإنه لحب الخير لشديد"[2] ، و" الرزق " قال تعالى: " أو لم يعلموا أن الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر"[3].

المعاملات المالية قبل الإسلام:

لقد جاء الإسلام والبشرية لها قواعدها وأعرافها في المعاملات المالية، وأغلب هذه القواعد والأعراف كانت تقوم على الظلم وأكل أموال الناس بالباطل، وقد استعرض القرآن الكريم نماذج عديدة من هذه المعاملات المالية الجائرة، التي كانت سائدة في المجتمعات البشرية قديما، كالغش والربا والاحتكار والميسر والرشوة وكنز المال.. إلى غير ذلك، قال تعالى" قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا"[4] ، وقال تعالى:" ويل للمطففين .الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون. وإذا كالوهم أو وزنوهم يبخسون"[5]، وقال تعالى:" والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم "[6] وقال تعالى:" سماعون للكذب أكالون للسحت"[7]، والسحت هو الربا، التي كانت منتشرة في المجتمعات البشرية قبل الإسلام بشكل كبير، حتى أضحت جزءا لا يتجزأ من معاملاتهم المالية.. وهكذا ألفت المجتمعات البشرية القديمة مثل هذه النظم والأعراف المالية الجائرة، التي كانت تشكل جزءا من منظومتهم الاقتصادية، وهذا يبدو جليا في حوار قوم شعيب مع نبيهم، قال تعالى:" قالوا يا شعيب أصلواتك تامرك أن نترك ما يعبد آباؤنا أو نفعل في أموالنا ما نشاء "[8]، فقد استغربوا كلام نبيهم حين نهاهم عن الغش الذي كان جزءا لا يتجزأ من معاملاتهم المالية. ولم تكن ثقافة الإنفاق والتكافل

---

[1] سورة الإسراء: آية ٦
[2] سورة العاديات: آية ٨
[3] سورة الزمر: آية٥٢
[4] سورة البقرة آية:٢٧٥
[5] سورة المطففين: آيات:١،٢،٣
[6] سورة التوبة: آية٣٤
[7] سورة المائدة: آية٤٢
[8] سورة هود: آية٨٧

والتعاون سائدة في المجتمعات البشرية قبل الإسلام، بل كان البخل وحب المال وكنزه هو السائد، وإذا أنفقوا المال فإنما ينفقوه تفاخرا ورياء، أو رشا، ليأكلوا أموال بعضهم بعضا بالباطل.. كما ارتبط المال في الأذهان على مر التاريخ بالقوة والبطش والجبروت والظلم والطغيان والاستعباد والإذلال والإفساد في الأرض.. وقد بين القرآن الكريم ذلك في آيات عديدة، قال تعالى: " وما أرسلنا في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا بما أرسلتم به كافرون. وقالوا نحن أكثر أموالا وأولادا وما نحن بمعذبين "[1]، " ونادي فرعون في قومه قال يا قوم أليس لي ملك مصر وهذه الأنهار تجري من تحتي أفلا تبصرون أم أنا خير من هذا الذي هو مهين ولا يكاد يبين. فلولا ألقي عليه أسورة من ذهب وجاء معه الملائكة مقترنين. فاستخف قومه فأطاعوه إنهم كانوا قوما فاسقين"[2] وقال تعالى:" وقال لهم نبيهم إن الله بعث لكم طالوت ملكا قالوا أنى يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال قال إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم والله يؤتي ملكه من يشاء والله واسع عليم"[3]. قال القرطبي مفسرا هذه الآية:" بين لهم تعليل اصطفاء طالوت وهو : بسطته في العلم الذي هو ملاك – بكسر الميم – الإنسان، والجسم الذي يعينه في الحرب وعدته عند اللقاء، فتضمنت بيان صفة الإمام وأحوال الإمامة وأنها مستحقة بالعلم والدين والقوة، لا بالمال والنسب"[4].

فجاء الإسلام فحدد دور المال، وجعله وسيلة لا غاية، وأداة للإعمار في الأرض والتواد والتراحم، لا أداة للاستعباد والإفساد في الأرض، وأحاط المال بقوانين صارمة تحميه من أن يتحول إلى أداة للتسلط والطغيان، وبأن يظل وسيلة لقضاء الحاجات، وتحقيق العيش الكريم للإنسان، كما حدد وجوه الكسب وطرق الإنفاق، وأمر بالمساوات في فرص العمل ، والجد والسعي في كسب الرزق الحلال، واعتبر ذلك حقا مشروعا لكل فرد داخل المجتمع، ونهى عن استغلال الثروات واحتكار وسائل الإنتاج من طرف الأفراد من دون الجماعة، كما ربط المعاملات المالية والاقتصادية بالعقيدة، وجعلها عبادة من العبادات، التي يرجو الإنسان منها الثواب في الدنيا والآخرة، وربط الرزق بالتقوى، قال تعالى:" ومن يتقي الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب"[5]، وذلك بتطبيق أوامره واجتناب نواهيه في المعاملات المالية. فتتحقق بذلك العدالة الاجتماعية في الأرض، ويعم الخير كل شرائح المجتمع ويسود فيه التواد والتراحم والتكافل.. وغيرها من القيم التي غرسها الإسلام من خلال مبادئه السمحة.

---

[1] سورة سبأ: آية ٣٤،٣٥
[2] سورة الزخرف: آيات ٥١ -٥٢ -٥٣ -٥٤
[3] سورة البقرة: آية ٢٤٧
[4] ١٥٠ أنظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١/
[5] سورة الطلاق آية:٢

المبحث الثاني

مفهوم طهارة المال في الإسلام

تعريفها وتحديد مصطلحها

إن مصطلح " غسل المال " أو " طهارة المال "، غير وارد في أدبيات الفكر الاقتصادي الإسلامي، لأن المال في الإسلام مال الله، قال تعالى: " وآتوهم من مال الله الذي آتاكم "[1]، والأصل فيه الطهارة، بل هو أداة مجردة، خاضعة لمشيئة الإنسان، ليس خيرا وليس شرا، بل الإنسان هو الذي يتحكم في هذه الأداة، إما أن يستعملها في الخير وإما أن يستعملها في الشر.

و قد ذكر المال في القرآن الكريم ستا وثمانين مرة، وذكر مقرونا بالطهارة مرة واحدة في سورة التوبة، قال تعالى:" خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلواتك سكن لهم والله سميع عليم"[2]، فدلت الآية الكريمة على أن المال يكون أداة لتطهير الإنسان من الذنوب والخطايا، وقد يكون أداة لتلطيخه بالمعاصي، لقوله تعالى:" إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا"[3].

و إذا كان مصطلح " غسل المال " في مفهوم الاقتصاد الوضعي، مصطلحا حديثا، معناه كسب المال بطرق غير مشروعة، ومحاولة تمويه هذا الكسب ، بإضفاء الشرعية عليه من خلال عدة طرق، فإن مثل هذه المعاملات ليست حديثة العهد، كما يدعي معظم المنظرين الاقتصاديين، بل عرفت قديما وصنفت ضمن:" الحيلة "، وقد عرف الإمام الشاطبي الحيلة فقال:" أنها تقديم عمل ظاهره الجواز لإبطال حكم شرعي وتحويله في الظاهر إلى حكم آخر "[4]، ويعني به التحايل على النصوص الشريعة. وقد برع فيها بنو إسرائيل خاصة، والقرآن الكريم قدم نماذج عديدة من مثل هذه الحيل، وأخص بالذكر منها: حادثيه الشحوم، وحادثة القرية التي كانت حاضرة البحر.

* قال تعالى:" وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم ذلك

---

[1] سورة النور: آية ٣٣
[2] سورة التوبة: آية ١٠٣
[3] سورة النساء: آية١٠
[4] أنظر: الموافقات٦٣

جزيناهم ببغيهم وإنا لصادقون"[1]. فهذا حكم شرعي يحرم على بني إسرائيل الشحوم، ولإضفاء الشرعية على هذه المادة المحرمة عليهم، لجأ بنو إسرائيل للحيلة والتمويه، فباعوا الشحوم وأكلوا ثمناها، محاولين إكساب هذا المال الحرام صفة الشرعية عن طريق الحيلة.

* قال تعالى:" واسألهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر إذ يعدون في السبت إذ تأتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرعا ويوم لا يسبتون لا تأتيهم كذلك نبلوهم بما كانوا يفسقون "[2]. فهذا حكم شرعي كذلك يحرم على بني إسرائيل العمل يوم السبت، فلجأ أهل هذه القرية من بني إسرائيل إلى الحيلة والتمويه، فاتخذوا الحياض، فكانوا يسوقون الحيتان إليها يوم الجمعة فتبقى فيها، فلا يمكنها الخروج منها لقلة الماء، فيأخذونها يوم الأحد ويبيعونها، وقيل أنهم كانوا يأخذون خيوطا ويصنعون فيها وهقة،[3] ويلقوها في ذنب الحوت، وفي الطرف الآخر من الخيط وتد- بكسر الواو- وتركه كذلك إلى يوم الأحد. فعاقبهم الله على فعلهم ومسخهم قردة وخنازير، جزاء على صنيعهم.[4] فكان العقاب من جنس العمل، لأن فيه تحايل على النص الشرعي، وما ينتج عن مثل هذه الأفعال من مفاسد.

---

[1] سورة الأنعام: آية ١٤٦
[2] سورة الأعراف: آية ١٦٤
[3] بفتح الواو والهاء تعني: عقدة
[4] أنظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٣٠٦/٧

المبحث الثالث

المال الحلال ومصادره

لم يضع الإسلام حدا لملك المال، لكن قيده بشروط ثلاثة: كسب المال من الحلال – إنفاق المال في الحلال – أداء حق الله فيما بين الكسب والإنفاق.

أولا: كسب المال من الحلال

المال الحلال هو كل ما حصل عليه الإنسان بطرق أباحها الشرع، كالإرث والزكاة والهبة والصدقة والوصية والمهر.. وكذلك عن طريق العمل المشروع، وهو الأساس في الكسب وبه يستقيم أمر الفرد والمجتمع، من صناعة وتجارة وزراعة.. وسائر أنواع الوظائف، ويشترط أداؤها بإخلاص مع الإتقان، فالخيانة في العمل والغش ، تفقد العمل قيمته، ويصبح معه الكسب حراما.

ثانيا: إنفاق المال في الحلال

لما كان المال في المنظور الإسلامي هو مال الله، لقوله تعالى:" وآتوهم من مال الله الذي أتاكم"[1]، قيده الإسلام بضوابط أخلاقية، لأن الملكية لا تكسب الفرد حق التصرف المطلق للمال، لذا أمر الشارع بإنفاق المال فيما أحل الله تعالى، وحرم إنفاقه في المحرمات، لأن إنفاق المال في المحرمات، تترتب عنه مظالم عديدة ومفاسد كثيرة، تحدث الخراب في المجتمع، فالإنسان وجد في الأرض لإعمارها والإصلاح فيها، والإصلاح في الأرض لا يكون إلا بإنفاق المال فيما أحل الله. واشترط لإدارة المال الرشد، فحجر على السفهاء والقاصرين لعجزهم عن الالتزام بضوابط الكسب وطرق الإنفاق المشروعة، قال تعالى:" ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما "[2]، يعني التي تقوم بها حياة الناس ويصلح بها أحوال المجتمع. فالإسلام لما منح الإنسان حقه في الملكية الشخصية وحقه في التصرف في ماله، قيد كل حق من هذه الحقوق بقيود خلقية من داخله، وقيود قانونية من خارجه،[3] وذلك حتى لا يختل التوازن في توزيع الثروة، فيحدث الفساد في المجتمع.

ثالثا: أداء حق الله فيما بين الكسب والإنفاق

و هذه قاعدة اقتصادية عظيمة، فالإسلام يقيم أصوله ومبادئه الاقتصادية على المعاونة والموافقة بين الفرد والجماعة، ولا يقيمها على المزاحمة والمصارعة، كما هو الحال في النظم الاقتصادية الأخرى، بل نظم طرق كسب المال

---

[1] سورة النور آية:٣٣
[2] سورة النساء آية: ٥
[3] أنظر: أسس الاقتصاديين بين الإسلام والنظم المعاصرة للمودودي ص: ١٥

وإنفاقه تنظيما محكما، فلا يحل فيه أن يكسب الفرد ثروته بطرق تلحق الضرر بغيره، ولا أن تبقى الثروة المكتسبة بطرق مشروعة مكدسة، بل لابد من تداولها بين مختلف أفراد المجتمع.[1] فنهى عن كنز المال وحذر منه، وبين العلة في ذلك: (كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم)[2]، ودعا إلى الإنفاق وقيده بالكسب الطيب، قال تعالى:" يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم "[3]، وفرض الزكاة وجعلها ركنا من الأركان الخمسة التي يقوم عليها الإسلام، ونظرا لأهميتها فقد ذكرت في القرآن مقرونة بالصلاة ثلاثين مرة، وذكرت موزعة بين السور أكثر من خمسين مرة، وهي حق معلوم للسائل والمحروم، فريضة من الله تعالى، وهي من أهم عوامل توزيع الثروة وانتقالها بين مختلف أفراد المجتمع، وتحول دون تكديس الثروة في أيدي قليلة، والزكاة تزكية للمال والنفس، وعامل لنشر الألفة والمحبة بين أفراد المجتمع. كما دعا إلى صرف الفائض الاقتصادي لصالح المجتمع وتنميته، قال تعالى:" خذ العفو وأمر بالمعروف وأنهى عن المنكر"[4]، ويعتبر من أهم عوامل تقدم المجتمع وازدهاره.

و هكذا حرس الإسلام على أن تشمل التنمية الاقتصادية كل القطاعات الاجتماعية، وأن توزع الثروة في المجتمع بشكل عادل، وذلك حتى لا تتجمع وسائل الإنتاج عند طائفة قليلة من الأفراد، فيختل التوازن في توزيع الثروة، فينقسم المجتمع إلى طبقتين: طبقة الأثرياء وطبقة الفقراء، فتضع طبقة الأثرياء يدها على موارد الثراء كلها، ولا تستخدمها إلا في مصالحها الذاتية، فتضيع مصلحة الجماعة، بل توزع بصورة عادلة، وتستفيد منها كل شرائح المجتمع.[5] ففتح أبوابا شتى لإنفاق المال واستثماره في أعمال البر، قال تعالى:" والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم"[6]، واعتبر الشح والبخل من علامات الكفر، قال تعالى:" أرأيت الذي يكذب بالدين فذلك الذي يدع اليتيم ولا يحض على طعام المسكين"[7]، ورغب في الإنفاق، قال تعالى:" لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون"[8]، ويذكر أن الصحابة رضي الله عنهم لما نزلت هذه الآية، تسابقوا في التصدق مما يحبون، فتصدق أبو طلحة ببستان له يسمى:" بئرخاء " ، وكان أحب إليه،[9] وكذلك فعل زيد بن حارثة، عمد إلى فرس يقال له:" سبل"[10]، وقال:" اللهم إنك تعلم أن ليس لي

---

[1] أنظر: المرجع السابق: ١٩
[2] سورة الحشر آية:٧
[3] البقرة آية:٢٦٧ سورة
[4] سورة الأعراف آية:١٩٩
[5] أنظر: التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي لعبد الحق الشكيري ص:٥٤
[6] سورة المعارج آية:٢٥
[7] سورة الماعون آية:٥
[8] سورة آل عمران آية: ٩٢
[9] أنظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي١٣٢/٢
[10] بفتح السين والباء واللام

مال أحب إلي من فرس هذه"، فجاء بها إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، فقال: هذه في سبيل الله، فقال الرسول صلى الله عليه وسلم:" إن الله قد قبلها منك"[1] .

المال الحلال كفارة للذنوب والخطايا

جعل الشارع المال الحلال أداة لتطهير المسلم من الذنوب والخطايا، كالقتل الخطأ، والقتل العمد مع العفو، والحنث في اليمين، وأكل رمضان عمدا، أو أكله بعذر كالرضاعة وكبر السن والمرض، والظهار، والوطأ في المحيض، والديات وأروش الجروح، والنذر.. وغيرها. فارتبط المال في الفكر الإسلامي على أنه أداة لتطهير النفس من الخطايا والذنوب، فتوسع المسلم في استعماله في أنواع عديدة من البر، كأن يتصدق المسلم دفعا لبلاء، أو طلبا لتيسير أمر من الأمور، أو لشفاء مريض، أو يتصدق على ميت أملا في أن يشمله الله برحمه ومغفرته، أو يترك الرجل صدقة جارية يصله أجرها بعد مماته.. وهكذا. كما جعل الشارع المال الحلال طهارة للإنسان من الشح والبخل، بإخراج الزكاة، وصدقة التطوع على الفقراء والمساكين، ففتح أبوابا كثيرة للتبرع بالمال واستثماره في شتى أنواع البر. ولا يوجد دين من الأديان ولا معتقد من المعتقدات ولا نظام من النظم، جعل المال كفارة للنفس من الذنوب والخطايا مثل الإسلام.

[1] ١٣٢/٢ أنظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي

المبحث الرابع

المال الحرام ومصادره

المال الحرام في الإسلام هو كل ما نتج عن معصية حرمها الشارع، أو وضع لارتكابها عقوبة، كالسرقة والسلب والنهب والرشوة والغش والاختلاس والربا.. والتجارة في المحرمات كالخمر والمخدرات والعقود الفاسدة.. وغيرها من المحرمات. ويمكن حصر هذه الأموال المحرمة في أصلين أساسيين: أكل أموال الناس بالباطل، وتعدي حدود الله في التصرفات المالية، لقوله تعالى:" يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل"[1] . والمال الحرام لا يجوز كسبه ولا الانتفاع به في أي حال من الأحوال، بل ولا يجوز استثماره في أعمال البر من صدقة وزكاة وحج.. وغيرها، ولا يكسب الثواب من ورائه.

و قد قسم الفقهاء المال من حيث اكتسابه إلى ثلاثة أقسام: حلال محض ، وحرام محض، وحلال مختلط بحرام. أما الحلال المحض، فقد تقدم الكلام عنه، وأما الحرام المحض، فهو كل ما نتج عن معصية حرمها الشارع أو وضع لارتكابها عقوبة، وقد تقدم الكلام عنه كذلك، وأما الحلال المختلط بحرام، فهو ما خالط الحلال الطيب الحرام الخبيث، وله وجهلان:

<u>الأول:</u> أن يكون الحرام متميزا، كأن يكون وديعة مجحودة ونحو ذلك، فاختلطت بالمال الحلال اختلاط استبهام مع تميز ذاتها.[2]

<u>الثاني:</u> أن يختلط المال الحرام بالحلال فلا يتميز أحدهما عن الآخر، كأن يكون المال مصدره حلالا واستثمر في الحرام، فيختلط الحرام بالحلال اختلاط ممازجة، يصعب معه التميز بين الحلال منه والحرام [3].

و تدخل كل هذه المعاملات المحرمة تحت أصلين شرعيين: أكل أموال الناس بالباطل، وتعدي حدود الله في التصرفات المالية، لقوله تعالى:" يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم"[4]. وقوله صلى الله عليه وسلم:" فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا"[5].

---

[1] سورة النساء آية:٢٩

[2] أنظر: علوم إحياء الدين للغزالي ١٣٣/٢

[3] أنظر: المصدر السابق١٣٣/٢

[4] سورة النساء آية ٢٩

[5] أخرجه مسلم في صحيحه ١٦٩/١١ كتاب الحدود – باب تغليظ الدماء والأعراض والاموال

المبحث الخامس

طرق الطهارة من المال الحرام

أولا: بالتوبة الصادقة، قال تعالى:" فإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون"[1]

ثانيا: برد الحقوق إلى أهلها، قال الحافظ القرطبي:" قال علماؤنا: إن سبيل التوبة مما بيده من أموال الحرام، إن كانت ربا فليردها على من أربى عليه، ويطلبه إن لم يكن حاضرا، فإن أيس من وجوده فليتصدق بذلك عنه، وإن أخذه بظلم فليفعل مثل ذلك في أمر من ظلمه، فإن التبس عليه الأمر ولم يدرك كم الحرام من الحلال مما بيده، فإنه يتحرى قدر ما بيده مما يجب عليه رده، حتى لا يشك أن ما بقي قد خلص له، فيرده من ذلك الذي أزال عن يده إلى ما عرف ممن ظلمه أو أربى عليه، فإن أيس من وجوده تصدق به عنه، فإن أحاطت المظالم بذمته وعلم أنه وجب عليه من ذلك ما لا يطيق أداءه أبدا لكثرته، فتوبته أن يزيل ما بيده أجمع، إما إلى المساكين وإما إلى ما فيه صلاح المسلمين، حتى لا يبقى في يده إلا أقل ما يجزئه في الصلاة من اللباس، وهو ما يستر العورة وهو من سرته إلى ركبته، وقوت يومه، لأنه الذي يجب له أن يأخذه من مال غيره إذا اضطر إليه، وإن كره ذلك من يأخذه منه. وفارق ها هنا المفلس في قول أكثر العلماء، لأن المفلس لم يصر إليه أموال الناس اعتداء، بل هم الذين صيروها إليه، فيترك له ما يواريه وما هو هيئة لباسه".[2]

ثالثا: خول الشارع ولي الأمر صلاحيات التدخل وتطبيق شرع الله، لحماية المجتمع من مثل هذه المعاملات المحرمة شرعا، وبأن يشرف على التعامل المالي أو الاقتصادي في المجتمع، ويحمي أصحاب الحقوق حماية عامة. فلا يسمح بأن يشوب الظلم أو الجشع أو الغبن تعاملات الناس، وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يؤدب بنفسه كل من يتاجر في المحرمات، وذلك بإتلاف بضاعتهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: " أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن آتيه بمدية -و هي الشفرة- فأتيته بها فأرسل بها فأهرق بها ثم أعطانيها وقال أعد علي بها ففعلت فخرج بأصحابه إلى المدينة وفيها زقاق الخمر قد جلبت من الشام، فأخذ المدية مني فشق ما كان بتلك الزقاق بحضرته ثم أعطانيها وأمر أصحابه الذين كانوا معه أن يمضوا معي ويعاونوني، وأمرني أن آتي الأسواق كلها فلا أجد فيها زق خمر إلا شققته، ففعلت فلم أترك في أسواقها زقا إلا شققته".[3] وعاقب عمر بن الخطاب رضي الله

---

[1] سورة البقرة آية: ٢٧٩

[2] الجامع لأحكام القرآن ٣٦٦/١-٣٦٧

[3] أخرجه أحمد في مسنده١٣٢/٢ رقم الحديث:٦١٦٥

عنه من غش في اللبن وباعه مشوبا بالماء بإتلافه. وكذلك أفتى العلماء بإتلاف ما يضر الناس من سلع أو غيرها.

وقدر الشارع على السارق حد القطع، قال تعالى: " والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله "[1]،و قدر على المفسدين في الأرض حد الحرابة، قال تعالى: " إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم".[2] وقدر على السارق من المال العام، برد المال والتعزير، كما أمر الشارع بمحاربة الربا والمرابين، وتمثل الربا أبشع صور الاستغلال التي تنطوي عليها أخطار اقتصادية واجتماعية عديدة، منها تكديس الثروة بأيدي قليلة من أفراد المجتمع، وحبس النقد عن التداول بصورة صحيحة، لذا كان أول عمل قام به الرسول صلى الله عليه وسلم عند فتح مكة أنه محا الربا من المعاملات التجارية نهائيا، قال عليه الصلاة والسلام: " إن كل ربا حرام وأول ربا أضع ربا العباس بن عبد المطلب ".[3] كما منع الشارع الرشوة التي تعتبر هي الأخرى من أعظم الآفات الاجتماعية، بل هي منفد الفساد والخراب في المجتمع، وقد سماها الله تعالى في القرآن بالسحت، قال تعالى:" سماعون للكذب أكالون للسحت ".[4] قال ابن مسعود:" السحت الرشا" وقال الحسن:" كان الحاكم من بني إسرائيل إذا أتاه أحدهم برشوة جعلها في كمه فأراها إياه وتكلم بحاجته فيسمع منه ولا ينظر إلى خصمه، فيأكل الرشوة، ويسمع الكذب".[5] وأدرج الشارع هدايا العمال تحت هذا الإطار. كما منع الاحتكار، وهو ما يعرف في المصطلح الاقتصادي الحديث، بالسوق السوداء، فضرب على يد المحتكر المستغل لحاجات الناس وأقواتهم، ومنع كذلك الغرر والاختلاس والغبن والغش و.. وكل تعامل بإمكانه أن يلحق الضرر بمعاملات الناس المالية، وأعاد تأسيس هذه المعاملات على أسس أخلاقية. فلا يجوز عقلا أن يباح البغاء مثلا في بلد ما ثم يتكلم أبناؤه عن تطهير الأموال الناتجة عنه.

---

[1] سورة المائدة آية:٣٨
[2] سورة المائدة آية:٣٣
[3] أخرجه مسلم في صحيحه :رقم الحديث
[4] سورة المائد آية:٤٢
[5] ٣٥٠/ أنظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي

خاتمة

.. وهكذا يضيق الشارع الدائرة على المال الحرام، فيصبح المال الحرام منبوذا ترفضه الفطرة السليمة والدين والأخلاق الكريمة، وتحاربه قوانين الإسلام الصارمة. فهذا المال لا يستطيع صاحبه كسب الثواب من ورائه، فلا يصلح للحج ولا للصدقة ولا للزكاة ولا لأي نوع من أنواع البر، لأن الله طيب لا يقبل إلا طيبا، قال الرسول صلى الله عليه وسلم:" ربى أشعث أغبر يطيل السفر يقول يا رب، ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب له"[1] وقال صلى الله عليه وسلم:" إذا خرج الرجل حاجا بنفقة طيبة ووضع رجله في الغرز فنادى لبيك اللهم لبيك ناداه مناديا من السماء لبيك وسعديك زادك حلال وراحلتك حلال وحجك مبرور غير مأزور، وإذا خرج بالنفقة الخبيثة فوضع رجله في الغرز فنادى لبيك اللهم لبيك ناداه مناديا من السماء لا لبيك ولا سعديك زادك حرام ونفقتك حرام وحجك غير مبرور"[2]، وقال صلى الله عليه وسلم:" لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول"[3].

فتقفل في وجهه أبواب الاستجابة، وفي الآخرة يتحول هذا المال إلى قطعة من العذاب في نار جهنم، قال الرسول صلى الله عليه وسلم :" أي لحم نبت من الحرام النار أولى به "[4].

و قد ناقشنا في هذا البحث مفهوم طهارة المال في الفكر الإسلامي، وعرفنا المال الحلال في الإسلام، وبينا طرق كسبه وإنفاقه. كما عرفنا المال الحرام في الإسلام، وبينا طرق كسبه، وطرق الطهارة منه. وخلصنا في النهاية إلى أن النظام المالي في الإسلام، تقوم مبادئه على القيم الأخلاقية، التي تطهر النفس من الأنانية وحب الذات، وترغبها في الكسب الحلال، من خلال التعاون والتكافل والمنافسة الشريفة.

التوصيات:

- تنمية البحث العلمي في مجال النظام المالي الإسلامي وإبراز خصائصه.
- عقد مؤتمرات وندوات علمية تسلط الضوء على النظام المالي الإسلامي، يطلع من خلالها الباحث على البحوث الجديدة في هذا المجال.
- العمل على نشر البحوث والمؤلفات العلمية في هذا المجال، وترجمتها إلى اللغات الأجنبية ليسهل الاطلاع على النظام المالي الإسلامي عالميا.

و الحمد لله رب العالمين

---

[1] أخرجه مسلم في صحيحه٢/٧٠٣

[2] أخرجه الطبراني في الأوسط ١٥/٢٥١ رقم الحديث:٥٢٢٨

[3] أخرجه مسلم في صحيحه١/٢٠٤

[4] أخرجه ابن حبان في صحيحه١٢/٣٧٨

المصادر والمراجع

ـ إحياء علوم الدين للإمام الغزالي، ط : المطبعة التجارية، مصر.

ـ أثر الشركات المتعددة الجنسية على التنمية والعلاقات الدولية، تأليف مجموعة من كبار خبراء الأمم المتحدة، مركز البحوث الإدارية/ ترجمة محمد عبد الرحمن : ط سلسلة الفكر الإداري المعاصر، جامعة الدول العربية.

ـ أسس الاقتصاديين بين الإسلام والنظم الوضعية، لعبد الأعلى المودودي، ط: ٢ مطبعة الأمان ـ لبنان سنة ١٩٦٧ .

ـ الأسس الفكرية والعلمية للاقتصاد الإسلامي، للدكتور محمود محمد بابللي، منشورات دار الرفاعي، ط: ١ سنة ١٩٨٣ .

ـ التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي ، لعبد الحق الشكري، ط ١ ـ كتاب الأمة، دولة قطر سنة ١٤٠٨ .

ـ الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله القرطبي محمد بن أحمد الأنصاري، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

ـ الجامع الصحيح للإمام محمد بن إسماعيل البخاري بشرح فتح الباري، طبعة دار الفكر سنة ١٤٠١ .

ـ الجامع الصحيح للإمام مسلم بن الحجاج، ط: دار الكتب العلمية، بيروت.

ـ الربا ودوره في استغلال أموال الشعوب، للدكتور لعيسى عبده، دار البحوث العلمية، ط: ١ سنة ١٩٦٩ .

ـ سنن الترمذي محمد بن سورة، بشرح عارضة الأحوذي، دار الكتب العلمية، بيروت.

ـ صحيح ابن حبان البستي بترتيب علاء الدين الفارسي، تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر، ط:١ـ مصر.

ـ المال في الإسلام، للدكتور مصطفى عبد الواحد، طبعة الأزهر، سنة ١٩٧١ .

ـ المسند للإمام أحمد بن حنبل، ط: ١ ، المكتب الإسلامي، بيروت.

ـ المعجم الأوسط للحافظ الطبراني، تحقيق محمود الطحان، ط:١ ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، سنة ١٩٩٥ .

ـ مقاصد الشريعة للطاهر بن عاشور

ـ من تراث اقتصاد المسلمين، للدكتور رفعت العوض، مجلة دعوة الحق، العدد ٦٣ ، مطابع رابطة العالم الإسلامي، مكة سنة ١٩٨٧ .

ـ الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق الشاطبي ، المطبعة الرحمانية ، مصر سنة ١٤٧٥ .